



الشّرْفُ الْعَلِيُّ

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٤٨٩٠ لسنة ٢٠١٠
بإنشاء اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الفساد

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٢ لسنة ٢٠٠٤ بشأن الموافقة على انضمام حكومة جمهورية مصر العربية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ،
وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠١٠/١٠/٢٧
وببناء على ما عرضه وزير العدل .

قرر

(المادة الأولى)

تُنشأ لجنة وطنية تنسيقية لمكافحة الفساد يرأسها وزير العدل ، وتضم في عضويتها وزير الشئون القانونية وال المجالس النيابية ، والنائب العام ، وممثلين عن :

- وزارة الداخلية
- وزارة الخارجية
- وزارة الدولة للتنمية الإدارية
- وزارة العدل
- النيابة العامة
- المخابرات العامة
- هيئة الرقابة الإدارية
- الجهاز المركزي للمحاسبات
- هيئة النيابة الإدارية
- وحدة مكافحة غسل الأموال



ويُدعى السادة الوزراء أو ممثلوهم لحضور اجتماعات اللجنة عند مناقشة أية موضوعات تدخل في اختصاص وزارتهم أو الجهات التابعة لها أو التي تتصل بنشاطها . وللجنة أن تشكل من بين أعضائها أو من غيرهم لجاناً فرعية لدراسة موضوع معين وعرض نتيجة الدراسة عليها .

وتحجّم اللجنة بوزارة العدل مرة كل شهر وكلما دعت الحاجة .

وفي حالة غياب وزير العدل يتولى رئاسة اللجنة من ينوبه رئيس اللجنة .

(المادة الثانية)

تبادر اللجنة الاختصاصات الآتية :

- العمل على تفعيل الإنفاذ الفعلى لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية الأخرى ذات الصلة ، والتنسيق بين الجهات الوطنية المعنية في هذا الشأن .
- صياغة رؤية مصرية موحدة يتم التعبير عنها في المحافل الدولية تعكس كافة الأبعاد القانونية والأمنية والسياسية المتصلة بالموضوع .
- متابعة تنفيذ مصر للالتزاماتها الدولية الناشئة عن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وغيرها من الاتفاقيات الدولية الأخرى ، وكذا تنسيق المشاركة في أعمال المؤتمرات ذات الصلة ، والفرق والمجموعات المنبثقة عنها .
- إجراء تقييم دوري للتشريعات واللوائح والقرارات الوطنية ذات الصلة بمنع ومكافحة الفساد والوقاية منه ، وذلك بغية تقرير مدى كفايتها ومدى توافقها مع نصوص الاتفاقيات الدولية التي صدقت عليها مصر ، وتقديم الاقتراحات والتوصيات ومشروعات القوانين في هذا المجال للوزارات والجهات المختصة .
- العمل على تعزيز أواصر التعاون القضائي الدولي في مجال مكافحة الفساد واسترداد الموجودات ومحاسبات الجرائم ، وكذا تعزيز التعاون مع اللجان والهيئات المماثلة في الدول الأخرى .

ويُدعى السادة الوزراء أو ممثلوهم لحضور اجتماعات اللجنة عند مناقشة أية موضوعات تدخل في اختصاص وزارتهم أو الجهات التابعة لها أو التي تتصل بنشاطها . وللجنة أن تشكل من بين أعضائها أو من غيرهم لجاناً فرعية لدراسة موضوع معين وعرض نتيجة الدراسة عليها .

وتحجّم اللجنة بوزارة العدل مرة كل شهر وكلما دعت الحاجة .

وفي حالة غياب وزير العدل يتولى رئاسة اللجنة من ينوبه رئيس اللجنة .

(المادة الثانية)

تبادر اللجنة الاختصاصات الآتية :

- العمل على تفعيل الإنفاذ الفعلى لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية الأخرى ذات الصلة ، والتنسيق بين الجهات الوطنية المعنية في هذا الشأن .
- صياغة رؤية مصرية موحدة يتم التعبير عنها في المحافل الدولية تعكس كافة الأبعاد القانونية والأمنية والسياسية المتصلة بالموضوع .
- متابعة تنفيذ مصر للالتزاماتها الدولية الناشئة عن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وغيرها من الاتفاقيات الدولية الأخرى ، وكذا تنسيق المشاركة في أعمال المؤتمرات ذات الصلة ، والفرق والمجموعات المنبثقة عنها .
- إجراء تقييم دوري للتشريعات واللوائح والقرارات الوطنية ذات الصلة بمنع ومكافحة الفساد والوقاية منه ، وذلك بغية تقرير مدى كفايتها ومدى توافقها مع نصوص الاتفاقيات الدولية التي صدقت عليها مصر ، وتقديم الاقتراحات والتوصيات ومشروعات القوانين في هذا المجال للوزارات والجهات المختصة .
- العمل على تعزيز أواصر التعاون القضائي الدولي في مجال مكافحة الفساد واسترداد الموجودات ومحاسبات الجرائم ، وكذا تعزيز التعاون مع اللجان والهيئات المماثلة في الدول الأخرى .



الجنة الوطنية لحقوق الإنسان

- إعداد الدراسات والبحوث الالزمة في مجال منع ومكافحة الفساد ، واقتراح خطة عمل قومية تتضمن الأهداف والسياسات والإجراءات الالزمة لمكافحة الفساد والوقاية منه بما يجسد مبادئ سيادة القانون وحسن إدارة الشئون والممتلكات العامة ، فضلاً عن التنسيق بين الجهات المختلفة المعنية بمكافحة الفساد في مجال تنفيذ هذه الخطة .
- الإسهام في إعداد خطط وبرامج تدريب ودعم قدرات القائمين على إدارة العدالة الجنائية وإنفاذ القانون .
- تعزيز التعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة (UNODC) والمنظمات الدولية والإقليمية للجان والجهات المعنية بمكافحة الفساد والوقاية منه .
- المساهمة في نشر المعارف والوعي بأهمية وسائل مكافحة الفساد بشتى صوره وأشكاله ، وكذا توعية العاملين بالأوساط الحكومية وغير الحكومية بمخاطر الفساد ، مع نشر الإصدارات المتعلقة بهذا الشأن .
- رفع التوصيات والدراسات الفنية والتقارير الصادرة عن اللجنة إلى رئاسة مجلس الوزراء لاتخاذ ما يرى بشأنها .
- ما يصدر لها من تكليفات أخرى من رئيسها .

(المادة الثالثة)

لللجنة أن تستعين بمن ترى لزوم الاستعانة بهم من الخبراء والعاملين في الوزارات والهيئات والأجهزة المعنية وأعضاء هيئات التدريس بالجامعات والمراكم البحثية والمجتمع المدني ، وأن تطلب من هذه الجهات المعلومات والوثائق والدراسات التي تساعدها على القيام بأعمالها .

(المادة الرابعة)

لللجنة أن تعقد اجتماعات مشتركة مع غيرها من اللجان الوطنية المعنية لدراسة الموضوعات المشتركة ذات الصلة .





الجنة
لتحقيق
العدالة

(المادة الخامسة)

تتولى الإدارة العامة للتعاون الدولي والثقافي بوزارة العدل أعمال الأمانة الفنية للجنة على النحو التالي :-

- إعداد مشروع جدول أعمال اجتماعات اللجنة وتحضير الموضوعات التي تطرح خلالها، وكذا توجيه الدعوة لحضور اجتماعاتها.
 - إعداد الدراسات والبحوث الازمة لأعمال اللجنة والاستعانة في ذلك بمن ترى ضرورة الاستعانة بهم من خبراء.
 - مباشرة الإجراءات الازمة لتنفيذ قرارات ووصيات اللجنة ومتابعتها.
 - ما تُكلف به من مهام أخرى.
- ويُلحق بالأمانة الفنية عدد كافٍ من العاملين بوزارة العدل.

(المادة السادسة)

- تتبع الأمانة الفنية للجنة وحدة للتوثيق والمعلومات وتختص بما يلى :-
 - حصر وتجميع التشريعات واللوائح والقرارات المصرية والأجنبية والدولية والمراجع القانونية والاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية ذات الصلة بمكافحة الفساد ، وكذا الأحكام والسوابق القضائية ذات الشأن وتصنيفها وتبويتها طبقاً للأصول العلمية المقررة في هذا الشأن ، والعمل على ترجمتها تحقيقاً للفائدة المرجوة من تجميعها .
 - تحديد البيانات سالفه الذكر في ضوء متابعة المستجدات التشريعية والقانونية الوطنية والدولية ذات الصلة .
- إنشاء قاعدة بيانات مركبة تجمع البيانات والمعلومات المتعلقة بمكافحة الفساد وسبل منعه والوقاية منه .

(المادة السابعة)

تتبع الأمانة الفنية وحدة ترجمة الوثائق والمستندات المتصلة بعمل وأنشطة اللجنة .





رئاسة مجلس الرؤساء

(المادة الثامنة)

تُخصص للجنة الموارد المالية الالزامية لأداء مهمتها في موازنة وزارة العدل.

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره.

رئيس مجلس الوزراء

(دكتور / أحمد نظيف)

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٦ ذي القعدة سنة ١٤٣١ هـ

الموافق ٣ نوفمبر سنة ٢٠١٠ م

صورة مرسلة إلى السيد / وزير الدولة لتنمية الارض واربة

أمين عام مجلس الوزراء

(دكتور / سامي سعد زغلول)



- الملك

الله - د. غادة عيسى
- المشايخ العاد ندا
- العذاء بنت انتفیہ
الناظم